

## الدر المختار

لكن في النهر وغيره جعل عدم الفساد لانهدامه وبطلان جماعته وإخراجه كرها استحسانا .  
وفي التاترخانية عن الحجة لو شرط وقت النذر أن يخرج لعيادة مريض وصلاة جنازة وحضور  
مجلس علم جاز ذلك فلحيفظ ( وخص ) المعتكف ( بكل وشرب وعقد احتاج إليه ) أو عياله فلو  
لتجارة كره ( كبيع ونكاح ورجعة )